الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والأربعون
الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة
الجلسة ٧
المعقودة يوم الاثنين
١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة السابعة

الرئيس: السيد سيسي (السنغال)

المحتويات

البند ٩٣ من جدول الأعمال : القضاء على العنصرية والتمييز العنصري (تابع)

البند ٩٤ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير (تابع)

../..

هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official Records Editing Services, room DC2-794, 2 United Nations Plaza .
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة .

Distr.GENERAL
A/C.3/49/SR.7
19 December 1994
ARABIC
ORIGINAL: FRENCH

94-81672

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٢٥

البند ٩٣ من جدول الأعمال: القضاء على العنصرية والتمييز العنصري (تابع) (A/49/18، A/49/287-S/1994/894، A/49/403، A/49/404، A/49/464، A/49/499)

البند ٩٤ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير (تابع) (A/49/271، A/49/287-S/1994/894، A/49/312، A/49/331، A/49/362، A/49/381، A/49/402).

١ - السيد تسيما (اثيوبيا): قال إنه يشعر بالارتياح لأن الشعوب اليوم في مختلف مناطق العالم بوسعها ممارسة حقها في تقرير المصير وهو الحق الذي يعد جزءا لا يتجزأ من حقوق الإنسان والديمقراطية. وأعرب عن أمله بخاصة في أن تصبح جنوب افريقيا، حيث سمحت إرادة الشعب بعملية انتقالية سلمية، مثلا تحتذيه البلدان الأخرى وإن كان مما يدعو إلى الأسف أن يتردد المجتمع الدولي وأحيانا المؤسسات التي أنشئت للدفاع عن حق الشعوب في تقرير المصير، في الاعتراف بهذا الحق من حيث الممارسة الفعلية بدعوى أنه لا يتفق مع مبادئ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول واحترام السلامة الإقليمية للدول وسيادتها، إن هذه المبادئ تستمد قيمتها من عدم تعارضها مع حق الشعوب في تقرير المصير، ويتعين على المجتمع الدولي إيجاد وسيلة للتوفيق بين هذين المطلبين دون التشكيك في القواعد الدولية.

٢ - لقد دفعت اثيوبيا طوال سنوات عديدة ثمن رفض منح حق تقرير المصير لاريتريا ولذلك فإنها تستند إلى تجربتها لتؤكد أن الاعتراف للشعوب الحق في تقرير المصير يعد أقل تكلفة من التمسك بتعنت بمبدأ السلامة الإقليمية على حساب الشعوب. بيد أنه يجب التأكيد على أن تقرير المصير لا يعني كما يعتقد البعض الانفصال. إن اثيوبيا على يقين بأن الوحدة أفضل دائما من الانفصال ولكنها يجب أن تستند إلى الإرادة الحرة للشعوب المعنية التي يجب أن يكون بوسعها أن تحكم نفسها بنفسها والاحتفاظ بثقافتها ولغتها وممارسة الديانة التي تختارها. ومن ثم فإنها تعترف في دستورها بحق الشعوب في تقرير مصيرها وتأمل بذلك في تفادي تكرار المنازعات التي وقعت في الماضي. والواقع أن الحق في تقرير المصير ليس حقا أساسيا للإنسان فحسب وإنما هو أيضا شرط مسبق هام لتسوية المنازعات وحفظ السلم الذي لا يمكن أن يستقر دون احترام حقوق الإنسان.

٣ - السيد نتاكيبيرورا (بوروندي): تكلم في إطار البند ٩٣ فأشاد بالقضاء على التمييز العنصري وبإقامة نظام سياسي جديد في جنوب افريقيا في أعقاب سنوات من الكفاح من جانب المجتمع الدولي، وأضاف أن هذا التطور يحمل على الأمل في أن يتم يوما ما القضاء على بؤرات أخرى للتوتر. إن بوروندي على علم بالتوترات الاجتماعية التي قد تنجم عن عدم الاستقرار السياسي في بلد ما، ولذلك فإنها تؤيد جميع المبادرات التي يقوم بها الأمين العام بغية وضع حد للمنازعات الإثنية التي سادت في رواندا وليبريا والصومال وأنغولا، عن طريق تشجيع شعوب هذه البلدان على السير في طريق الحوار والتشاور.

(السيد نتاكيبيرورا، بوروندي)

٤ - وفيما يتعلق ببوروندي فإنه يجدر القول بأن حالة بوروندي قد أشارت إليها لأول مرة لجنة القضاء على التمييز العنصري في تقريرها A/49/18 الذي وضعته في أثناء الأزمة التي أثارها اغتيال أول رئيس ينتخب ديمقراطيا، في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣. وهذا يفسر من غير شك أن بعض تحليلات اللجنة واستنتاجاتها لا تأخذ في الاعتبار الحقائق المعقدة في هذا البلد. وفيما يتعلق بالمعلومات الواجب تقديمها عن نتائج النزاع بالنسبة لتطبيق أحكام المادة ٥ (ب) من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، فإن حكومة بوروندي طلبت مساعدتها في إجراء تحقيق دولي محايد بغية تحديد المسؤوليات عن أحداث تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ بما يلبي متطلبات اللجنة. وردا على الطلب الوارد في الفقرة ٣٣ من التقرير، ترى بوروندي أن مسائل من قبيل إصلاح الجيش واللاجئين والإتجار بالأسلحة تحتل مكان الصدارة في السياسة الحالية للحكومة وقد أدرجت في الاتفاق المتعلق بتشكيل الحكومة الحالية. أما فيما يتعلق بالمذابح التي أشير إليها في الفقرة ذاتها فإن بوروندي لا يمكن أن تسمح بالقمع أيا كان ولأي سبب كان. وهي تشعر بالدهشة لأن اللجنة تشير فقط إلى ما تعرض له أفراد من الباليبهوتو وهي حركة متطرفة تشيع الحقد العنصري والفرقة وتنادي بالإبعاد الإثني واللجوء إلى الكفاح المسلح وتنسى أن الهوتو والتوتسي الأبرياء قد قتلوا من أجل انتمائهم الإثني والسياسي. ومن غير المقبول أن تدرس حكومة بوروندي إبرام اتفاقات مع حركة من هذا القبيل ترفض أحكام الاتفاقية. وخلافا لما جاء في الفقرة ٣٤ من تقرير اللجنة فإن هناك طرقا للمقاضاة متاحة لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان: إن الأمر يتعلق بالوزارة المسؤولة عن حقوق الإنسان ومركز تعزيز حقوق الإنسان ورابطات الدفاع عن حقوق الإنسان. وبغية تلبية الطلب الوارد في الفقرة ٣٥ من التقرير، تم تنظيم حلقات دراسية وندوات في بوروندي لتعليم حقوق الإنسان لموظفي العدالة والشرطة والجيش وذلك بمساعدة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين واللجنة الدولية للصليب الأحمر.

٥ - وقال إن بلده يتبين أن عدم الاستقرار السياسي قد يسر بعض أوجه الخلل التي يأسف لها شعب بوروندي ويود تفاديها في المستقبل. ولذلك فإن حكومة بوروندي رغبة منها في تطبيق أحكام المقرر ٢ (٤٥) المتعلق بالحالة في بوروندي الذي اتخذته اللجنة في ١٦ آب/أغسطس ١٩٩٤، تطبيقا فعالا قد حددت لنفسها مهمة تكفل عودة السلم والأمن إلى البلد ونزع سلاح السكان المدنيين وحل الميليشيات وإنشاء مجلس أمن وطني وإعادة إدماج الأشخاص النازحين وعودة اللاجئين وإعادة إدماجهم، واعتماد عهد وطني للتعايش السلمي بين العناصر الوطنية ودستور مناسب، وتثقيف السكان وبخاصة الشباب فيما يتعلق بالسلم والتسامح والقيم الديمقراطية، واستقلال القضاء وحسن سير العدالة.

٦ - السيدة كوفالسكا (أوكرانيا): أكدت البعد الجديد الذي يتسم به اليوم حق الشعوب في تقرير المصير في عالم يؤدي فيه التطور السريع الذي أحيانا ما يتسم بالتعارض إلى ضرورة وضع نهج دولية جديدة تسمح بتفادي المنازعات عن طريق تشجيع اعتماد حلول عادلة ومرنة.

(السيدة كوفالسكا، أوكرانيا)

٧ - وقالت إن وفد أوكرانيا يشيد بالجهود التي تبذل لوضع مجموعة من الإجراءات بهدف تسوية المشاكل الناجمة عن إعمال حق الشعوب في تقرير المصير. كما أن وفد أوكرانيا يؤيد إعمال هذا الحق عن طريق الحكم الذاتي ولكنه يعارض تدخلات بعض الوفود التي حاولت توسيع نطاق هذا المبدأ ليشمل الأقليات الوطنية بل والإقليمية.

٨ - إن وفد أوكرانيا يرى كما أوضح ذلك في الدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة أن ممارسة الحق في تقرير المصير لا يمكن أن يبررها فقط تقاسم السمات الإقليمية أو اللغوية أو الدينية المشتركة. إن هذا الحق لا يمكن أن تمارسه سوى مجموعة إثنية لا تمثلها الدولة التي تعيش هذه المجموعة داخل حدودها. أما فيما يتعلق بالمجموعات الإثنية والأقليات اللغوية والدينية وغيرها التي لا توجد في مثل هذه الحالة فإن بوسعها التمتع بحقها في التعبير وفي الدفاع عن هويتها الثقافية والإثنية.

٩ - إن وفد أوكرانيا يؤكد في هذا الصدد أهمية وضع اتفاقية بشأن حقوق الأقليات كما يؤيد الإعلان المتعلق بحقوق الشعوب الأصلية الذي تعمل على وضعه الآن وإن كان ببطء اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات.

١٠ - إن الممارسة التعسفية للحق في تقرير المصير والافتقار إلى تعريف للمستفيدين من هذا الحق على الصعيد الدولي يعرقلان تطور العلاقات الدولية ويسهمان في عدم استقرار الدول كما تشهد على ذلك الأحداث التي وقعت مؤخرا في أوروبا الشرقية. إن جميع الدول يجب أن تعترف بأن الحق في تقرير المصير لا يمكن أن يمارس إلا في ظل الاحترام الدقيق للإجراءات الدستورية والتشريع الوطني النافذ المفعول. وحيث أن الحق في تقرير المصير مرتبط ارتباطا وثيقا بمفهوم السلامة الإقليمية وحرمة الحدود فإن من الضروري إنشاء آليات تسمح للشعوب بممارسة هذا الحق بعيدا عن أية ضغوط سياسية أو اقتصادية أو عسكرية.

١١ - وأضافت قائلة إن الدولة هي التي يتعين عليها منح الحكم الذاتي وتحديد طرائقه مع أخذ الخصائص التاريخية لكل بلد في الاعتبار.

١٢ - إن أوكرانيا التي تعمل جاهدة على إقرار العدالة فيما يتعلق بشعب التتار في شبه جزيرة القرم الذي أبعد من قبل النظام السابق، قد منحت القرم حكما ذاتيا إداريا واسع النطاق وإن لم يتسن لها التوصل إلى وضع حد للمطالب المزعومة "لشعب القرم" الذي لا وجود له على صعيد القانون الدولي.

١٣ - إن وفد أوكرانيا يرى أن مشكلة القرم جاءت نتيجة مباشرة لفساد العلاقات بين الإثنيات من جراء الشمولية وسياسة إضفاء الطابع الروسي بالقوة. إن التشكيك في سلامة حدود أوكرانيا التي يعترف

(السيدة كوفالسكا، أوكرانيا)

بها القانون الدولي لا يشجع على استقرار الحالة في القرم. وأوكرانيا تبذل الآن قصارى جهدها للتغلب على النتائج الوخيمة للسياسة الشمولية التي انتهجت في الفترة الماضية.

١٤ - وقالت إن وفدها يرى أن تنمية وتطوير تعاون إقليمي وثنائي من شأنه أن يسمح بتفادي التوترات بين الإثنيات بصورة فعالة. وهو يدعو فضلا عن ذلك جميع الدول إلى وضع قواعد دولية يقبلها الجميع وإيجاد ظروف مواتية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في ظل احترام المساواة في الحقوق والمصلحة المشتركة لجميع الشعوب.

١٥ - السيدة برغوتي (المراقبة عن فلسطين): قالت إن البندين ٩٣ و ٩٤ من جدول الأعمال يستحقان الاهتمام الكامل من قبل المجتمع الدولي نظرا لأن السلم والاستقرار والديمقراطية في جميع أنحاء العالم مهددة من جراء أشكال عديدة من العنصرية والتمييز وكذلك من جراء إنكار حقوق الإنسان وانتهاكها وكلها ظواهر تتعارض ومبادئ الميثاق والإعلان العالمي لحقوق الإنسان ومختلف العهود والاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان. بيد أن إقامة مجتمع غير عنصري وديمقراطي في جنوب افريقيا قد أعطى البشرية الأمل في القضاء على جميع أشكال التمييز والقمع.

١٦ - إن الحق في تقرير المصير كما جاء في الميثاق قد تم تأكيده من جديد بوصفه حقا أساسيا في صكوك أخرى تتعلق بالقانون الدولي ومؤخرا في إعلان وبرنامج عمل فيينا الذي اعتمد في حزيران/يونيه ١٩٩٣، (الفقرة ٢ من الجزء الأول).

١٧ - لقد أدت عملية السلم في الشرق الأوسط إلى الاعتراف المتبادل بمنظمة التحرير الفلسطينية والحكومة الإسرائيلية وإلى توقيع الطرفين إعلان المبادئ المتعلق بترتيبات الحكم الذاتي المؤقت، الذي اعتُرف فيه صراحة بأن الفلسطينيين يشكلون شعبا يحظى بتمثيل مستقل. ومن ثم فإنها لا ترى سببا في عدم الاعتراف المبدئي بحق الفلسطينيين في تقرير المصير. إن هذا الحق يمكن أن يُمارس فضلا عن ذلك في إطار عملية السلم الجارية حاليا والاعتراف به لن يمنع أيا من الطرفين من أن تكون له أوجه تفضيل فيما يتعلق بنتيجة هذه العملية.

١٨ - وقالت إن فلسطين على يقين بأن المجتمع الدولي والجمعية العامة يجب أن يحترما أحكام الميثاق والقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني. وتأمل في أن يتم بتوافق الآراء اعتماد مشروع القرار الذي ستقدمه إلى أعضاء اللجنة والذي سيؤكد من جديد حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير على أساس مبادئ وأحكام ميثاق الأمم المتحدة وغيره من صكوك القانون الدولي.

١٩ - السيدة كورنيت (غيانا): تكلمت باسم الجماعة الكاريبية فأشادت بالقضاء على الفصل العنصري وإجـــراء أول انتخابات حرة وديمقراطية في جنوب افريقيا. ومضت قائلة إن بلدان الجماعة الكاريبية قد برهنت دائما على التصميم فيما يتعلق بالقضاء على الفصل العنصري وستواصل تأييدها لشعب جنوب افريقيا للجهود التي يبذلها للقضاء على آخر آثار هذه الظاهرة. وفي هذا الصدد، فإن المجتمع الدولي بأسره يجب أن يلتزم من الآن بتقديم المساعدة لجنوب افريقيا في هذه المرحلة الانتقالية الصعبة. إن العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري يوفر الإطار اللازم لمثل هذا العمل.

٢٠ - وأضافت قائلة إن القضاء على الفصل العنصري لا يجب أن يحمل على تناسي تزايد أعمال التمييز العنصري إزاء العمال المهاجرين والأقليات الإثنية والسكان الأصليين واللاجئين والطوائف الدينية وما إلى ذلك التي ترتكب في كل مكان تقريبا من العالم. وفي هذا الصدد، فإن الجماعة الكاريبية تؤيد بحزم قرارات لجنة القضاء على التمييز العنصري الواردة في تقريرها الأخير (A/49/18)، وتحيط علما بقرار اللجنة بالمشاركة في جهود الأمم المتحدة الرامية إلى إعادة السلم في رواندا بغية الحيلولة دون عودة المظاهر الصارخة والجماعية للتمييز العنصري والنزاع الإثني الذي ساد في البلد إلى الظهور مرة أخرى. إن هذه المسألة تثير القلق البالغ لدى الجماعة الكاريبية التي ترى بشكل عام أنه يتعين وضع استراتيجيات جديدة للكشف عن جميع أشكال التمييز العنصري فور ظهورها والقضاء عليها.

٢١ - إن الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري ما زالت صكا من أهم الصكوك في مجال التعاون الدولي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري. وإذا كان من المشجع ملاحظة أن ١٣٩ بلدا قد انضمت حتى ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٤ إلى هذه الاتفاقية أو صدقت عليها فإن هذا الرقم ما زال غير كاف حيث أنه لا يوجد بلد واحد يخلو تماما من العنصرية أو التمييز العنصري. ولذلك، فإن من الأهمية بمكان أن تحرص جميع الدول الأطراف في الاتفاقية على احترام المبادئ الواردة بها.

٢٢ - وأضافت قائلة إن تسمية المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب والتعصب المرتبطة بها من شأنه أن يسمح بلا شك بإيلاء مزيد من الاهتمام إلى المشكلة المتزايدة للعنصرية والتمييز العنصري، ويرجى إقامة تعاون أكبر بين الأمم المتحدة والدول المعنية في هذا الصدد. إن الجماعة الكاريبية تحث جميع البلدان على تقديم الدعم الكامل للمقرر الخاص في تنفيذ ولايته وتشجع المقرر الخاص والمفوض السامي لحقوق الإنسان ولجنة القضاء على التمييز العنصري على تنسيق أوثق لأعمالهم كيما تتسم بفاعلية أكبر.

٢٣ - وترى الجماعة الكاريبية أن احترام حقوق جميع الفئات الاجتماعية يتطلب اعتماد تدابير وقائية مثل التدابيـــر التربوية الرامية إلى إيجاد مناخ من السلم والتسامح والاحترام المتبادل، وتشير في هذا الصدد

(السيدة كورنيت، غيانا)

إلى أن تثقيف الجمهور في هذا المجال يعد من بين أهداف العقد الجديد لحقوق الإنسان. إن سنة التسامح التي سوف تحتفل بها الأمم المتحدة عام ١٩٩٥ وبرنامج عمل العقد الثالث للقضاء على العنصرية والتمييز العنصري ينبغي أن يوفرا فرصة ممتازة للعمل في هذا الاتجاه.

٢٤ - ونظرا لأن العقد الثالث للقضاء على العنصرية والتمييز العنصري سوف يسمح بمواصلة الجهود التي تبذل للتخلص من الآراء العنصرية المسبقة التي تسبب كثيرا من الآلام التي يعاني منها العديد من السكان في العالم بأسره فإن المجتمع الدولي يجب أن يبذل قصارى جهده لتنفيذ برنامج عمل العقد في أوسع نطاق ممكن. ومنذ إعلان العقد أي منذ حوالي عامين سددت اليابان فقط تبرعاتها للصندوق الاستئماني الخاص المتعلق بالبرنامج. وهذه حالة تدعو إلى القلق البالغ حيث أن الفشل النسبي للعقدين السابقين لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري يرجع أساسا إلى أسباب مالية. إن الجماعة الكاريبية تحث بالتالي الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على تسديد تبرعات كافية لهذا الصندوق حتى يتسنى تنفيذ العديد من البرامج المقررة في إطار العقد الثالث.

٢٥ - وأضافت قائلة إن ميثاق الأمم المتحدة والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي للحقـــوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تكرس حق الشعوب في تقرير المصير الذي يعد حقا أساسيا لا يمكن فصمه عن حقوق الإنسان الأخرى. إن الجماعة الكاريبية ترى أن من حق كل مواطن المشاركة فعليا في الشؤون العامة لبلده، وتشير إلى أن مبدأ هذه المشاركة قد كرس تكريسا فعليا في جميع البلدان الأعضاء في الجماعة.

٢٦ - إن الاستخدام المستمر للمرتزقة الذي يعد، كما أشار إلى ذلك المقرر الخاص المعني بمسألة استخدام المرتزقة، انتهاكا لمبادئ المساواة السيادية والاستقلال السياسي والسلامة الإقليمية للدول وتقرير مصير الشعوب ما زال يثير القلق. وفي موزامبيق حيث مارس المرتزقة نشاطهم بشكل خاص طوال السبعة عشر عاما التي استغرقها النزاع المسلح بدأت عملية السلم الجارية حاليا تسير سيرا حسنا. وقالت إن الجماعة الكاريبية التي تؤيد هذه العملية تأيدا تاما سوف توفد مراقبين لمراقبة تنظيم انتخابات الرياسة والانتخابات التشريعية التي سوف تجري في نهاية شهر تشرين الأول/اكتوبر وتطلب الى جميع الأطراف المعنية احترام حق شعب موزامبيق في تقرير مصيره.

٢٧ - السيدة كيون (أوغندا): أشادت بظهور جنوب افريقيا ديمقراطية وغير عنصرية على المسرح الدولي. وقالت إن القضاء على الفصل العنصري كان في الواقع مهمة طويلة الأجل اقتضت من المجتمع الدولي جهودا لا هوادة فيها للتخلص من حالة بدت أحيانا غير قابلة للحل. إن جنوب افريقيا يجب أن تكون مصدر إلهام لجميع الشعوب التي مازالت تعاني من العنصرية والتمييز العنصري.

(السيدة كيون، أوغندا)

٢٨ - وأضافت قائلة إنه إذا كان قد تم القضاء على سياسة الفصل العنصري فإن هناك أوجه خلل اجتماعية واقتصادية ناجمة عنها مازالت قائمة، ولذلك فإن أوغندا تؤيد دون تحفظ النداء الذي وجهه السيد نيلسون مانديلا رئيس جنوب افريقيا الى المجتمع الدولي لدعم الديمقراطية في البلد عن طريق مساعدة جنوب افريقيا على التخلص من أوجه الخلل الاجتماعية والاقتصادية التي مازالت تعاني منها.

٢٩ - إن أوغندا ترى فضلا عن ذلك أن التصاعد العام وإن كان بدرجات متباينة، للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وغيرها من أشكال التعصب وبخاصة في رواندا وفي البوسنة والهرسك يعد أمرا مثيرا للقلق. إن الأمم المتحدة والمجتمع الدولي يجب أن يشجبا بحزم ودون هوادة جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري وكذلك المسؤولين عنها. إن أوغندا لا يسعها سوى الاعراب عن الارتياح البالغ للقرار الذي اتخذه مجلس الأمن بإنشاء محكمة دولية لمحاكمة المسؤولين عن الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الانساني التي ترتكب على أراضي يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ وكذلك مبادرة الأمين العام الرامية الى تشكيل لجنة نزيهة من الخبراء تكلف بالتحقيق في انتهاكات القانون الدولي الانساني وإبادة الأجناس التي ارتكبت في رواندا.

٣٠ - وفيما يتعلق بحق الشعوب في تقرير المصير فإن أوغندا تشعر بالارتياح لابرام ترتيبات للحكم الذاتي المؤقت في قطاع غزة ومنطقة أريحا وهو ما يشكل خطوة نحو تسوية منصفة ودائمة للنزاع في الشرق الأوسط على أساس قرارات مجلس الأمن. ويرجى أن تواصل الأطراف السير في الطريق الذي بدأته.

٣١ - وفيما يتعلق بتقرير الأمين العام عن استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير (A/49/362) قالت إن بلدها يلاحظ بقلق أن افريقيا هي أكثر المناطق معاناة من هذه الظاهرة. إن الحالة في أنغولا حيث تشير المعلومات التي تم الحصول عليها الى انتشار الأسلحة الحديثة ونشاط المرتزقة تقتضي مضاعفة الجهود على المستويين الاقليمي والدولي لوضع حد لآلام الشعب الأنغولي والسماح للبلد بالتنمية والتطور.

٣٢ - السيد هيجاي (هنغاريا): ذكّر بأن القضاء على التمييز العنصري عملا بالمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة والاعلان العالمي لحقوق الانسان هو منذ فترة طويلة محور أنشطة الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الانسان. وتتضح أهمية هذه المسألة من خلال انضمام العديد من البلدان (١٣٩) الى الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري أو التصديق عليها وأن ٢٠ بلدا من بين هذه البلدان ومنها هنغاريا قد أدلت بالاعلان المنصوص عليه في المادة ١٤. إن هنغاريا تتابع باهتمام بالغ أعمال لجنة القضاء على التمييز العنصري المكلفة بضمان متابعة الاتفاقية والتي أنجزت كما هي العادة عملا ضخما حيث نظرت في التقارير البالغ عددها ٣٢ تقريرا التي وردت اليها. وفي هذا الصدد فإن وفد هنغاريا يؤيد التوصيـــة العامة الواردة في تقرير اللجنة الأخير (A/49/18) والتي تطالب فيها اللجنة بإنشاء محكمة دولية

(السيد هيجاي، هنغاريا)

في أبكر وقت ممكن تختص بوجه عام بالنظر في إبادة الأجناس والجرائم التي ترتكب ضد الانسانية. وفضلا عن ذلك فإن هنغاريا تؤيد الاقتراح الرامي الى استكمال برنامج عمل العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري الوارد في مذكرة الأمين العام (A/49/464).

٣٣ - إن الغاء نظام الفصل العنصري في جنوب افريقيا يشكل بالتأكيد تقدما ملحوظا وإن كان انتهاء الحرب الباردة لم تواكبه التغيرات الضخمة التي كانت متوقعة في مجال حقوق الانسان. وتلاحظ في العديد من مناطق العالم أشكال جديدة للعنصرية والتمييز العنصري والتعصب وكراهية الأجانب ترتكب ضد الأقليات والجماعات الإثنية والعمال المهاجرين والسكان الأصليين والمهاجرين واللاجئين وما إلى ذلك. وتكفي قراءة تقرير المقرر الخاص بشأن يوغوسلافيا السابقة أو متابعة الأحداث التي تجري في رواندا للاقتناع تماما بخطورة الحالة. ومن هذا المنطلق فإن هنغاريا تشيد بإنشاء المحكمة الدولية المكلفة بمحاكمة المسؤولين عن الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الانساني التي ترتكب في أراضي يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١. وهنغاريا على استعداد للتعاون مع هذه المحكمة كما أنها تشيد بلجنة حقوق الانسان لاعتمادها القرار الرامي الى تسمية المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب والتعصب المرتبط بها.

٣٤ - وقال إن الحكومات في هنغاريا والعديد من الدول الديمقراطية في المنطقة، التي أنشئت خلال السنوات الأخيرة، قد اضطرت للعمل لقمع مظاهر كراهية الأجانب ومعاداة السامية والحقد الاثني. بيد أنه يجب توضيح أن نظريات بعض المتطرفين الذين ينادون بالتمييز العنصري والتعصب إزاء المجموعات الاثنية أو المنتمين إلى الديانات الأقلية قد باءت بفشل واضح في الانتخابات الأخيرة التي جرت في أيار/مايو ١٩٩٤ في هنغاريا. وهذا راجع الى النضج السياسي لشعب هنغاريا وكذلك الى ما نص عليه في دستور هنغاريا من أحكام لضمان المساواة في الحقوق بين جميع الأفراد. كما ينص القانون الجنائي الهنغاري على معاقبة جميع أشكال التمييز. وفي هنغاريا اعتمدت الجمعية الوطنية عام ١٩٩٣ قانونا بشأن حقوق الأقليات الوطنية والإثنية استنادا إلى المبدأ القائل بأنه لا يكفي قمع التمييز إزاء الأقليات بل يجب حماية حقوقها بشكل فعال. وفي هذا الصدد فإن هنغاريا تؤيد الرأي القائل بأن دور لجنة القضاء على التمييز العنصري يجب أن يشمل حقوق الأشخاص المنتمين إلى الأقليات وفقا للاعلان المتعلق بحقوق الأقليات الذي اعتمد عام ١٩٩٣.

٣٥ - ومن الضروري أن يحظى البند ٩٤ من جدول الأعمال بتحليل متعمق حيث أن إعمال تقرير المصير يحكم التمتع الكامل بحقوق الانسان الأخرى كما أنه مرتبط بتطبيق مبادئ القانون الدولي. إن هنغاريا ترى أن ضمان هوية الأقليات وحقوقهم عن طريق مختلف أشكال الحكم الذاتي من شأنه أن يؤدي إلى تعزيز استقرار البلد الذي تنتمي إليه هذه الأقليات وهذا لا يعني في نظر هنغاريا أن الحق في تقرير المصير

(السيد هيجاي، هنغاريا)

يجب أن يعني الحق في الانفصال:فهي تنطلق من المبدأ الأساسي القائل بأن الحدود الوطنية الحالية لا يمكن أن تنتهك وتطبق هذا المبدأ في علاقاتها مع جيرانها.

٣٦ - إن هنغاريا تشيد بتوقيع اسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية في عام ١٩٩٣ إعلان المبادئ المتعلق بترتيبات الحكم الذاتي المؤقت وكذلك بانسحاب القوات الروسية من دول البلطيق الذي يكرس مبدأ تقرير المصير لشعوب هذه البلدان وإن كانت تشعر بالقلق للتهديدات التي ما زال يتعرض لها أمن الكويت ومنطقة الشرق الأوسط بأسرها.

٣٧ - السيد بن عمر (تونس): قال إن العالم قد شهد مؤخرا حدثين سعيدين هما القضاء على الشكل المؤسسي للعنصرية ألا وهو نظام الفصل العنصري في جنوب افريقيا وذلك من ناحية ومن ناحية أخرى التطور الايجابي للحالة في الشرق الأوسط نتيجة توقيع اسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية في أيلول/ سبتمبر ١٩٩٣ إعلان المبادئ المتعلق بترتيبات الحكم الذاتي المؤقت. وفي هذا الصدد فإن تونس تذكّر بأنها قد عملت دائما بنشاط في ظل قيادة رئيسها على تشجيع جهود السلم بين طرفي النزاع في الشرق الأوسط كما أنها استضافت في إطار عملية السلم دورتين من دورات المفاوضات المتعددة الأطراف وتنوي استضافة دورة ثالثة.

٣٨ - وعلى الرغم من أوجه التقدم المشار إليه أعلاه فإن العنصرية والتمييز العنصري مازالا يسودان في مختلف أنحاء العالم في أشكال جديدة. إن تونس تشعر بالقلق لتزايد التعصب وكراهية الأجانب التي تتضح ضد الجماعات الضعيفة مثل العمال المهاجرين والأقليات التي تعاني من السياسات العنصرية ومن جميع أشكال الرفض. وفيما يتعلق بالعمال المهاجرين بخاصة فإن تونس تكرر النداء الذي سبق أن وجهته للبلدان المضيفة حتى تكثف مكافحتها للعنصرية وكراهية الأجانب كما أنها تذكر بالاقتراح الذي أعرب عنه الرئيس التونسي عام ١٩٩٣ أمام البرلمان الأوروبي والرامي إلى وضع ميثاق يتعلق بعمال المغرب العربي في أوروبا ويسمح بتحديد مسؤوليات وحقوق والتزامات مختلف الأطراف المعنية.

٣٩ - وفيما يتعلق بالطريقة البشعة للتطهير الاثني التي تستخدم في البوسنة والهرسك فإن الحالة المثيرة للقلق في هذا البلد ما زالت تتفاقم. ولذلك فإن وفد تونس يناشد مرة أخرى المجتمع الدولي اتخاذ تدابير عاجلة لحمل المعتدي على قبول خطة التسوية وتطالب بتعزيز حماية مناطق الأمن التي حددها مجلس الأمن وتوسيع نطاقها كما طالب رئيس البوسنة والهرسك بذلك مؤخرا.

٤٠ - لقد أيدت تونس دائما أولئك الذين يناضلون ضد العنصرية أيا كانت أشكالها وهذا هو أحد الأعمدة التي تقوم عليها سياستها الخارجية. وعلى المستوى الوطني عملت تونس دائما على تعليم المواطن التونسي عن طريق وسائل التعليم والثقافة مبادئ المساواة وعدم التمييز اخلاصا منها في هذا الصدد للمثل

(السيد بن عمر، تونس)

العليا للتسامح والسلم والعدالة الاجتماعية والدفاع عن حقوق الانسان. وفي آذار/مارس ١٩٩٤ قدمت تونس إلى لجنة القضاء على التمييز العنصري أربعة تقارير عن التدابير التي اتخذتها لتطبيق الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وبخاصة التدابير المتمثلة في حظر منح المواطنة التونسية وفقا لمعايير العنصر أو الدين وفرض عقوبة جنائية على الحث على الحقد العنصري والتشهير لأسباب عنصرية أو دينية.

٤١ - السيد كراباتو رينو (رومانيا): ذكّر بأن الإعلان العالمي لحقوق الانسان والعهود المتعلقة بحقوق الانسان وبخاصة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري والعديد من الصكوك المعتمدة على الصعيد الاقليمي تؤكد كلها أن التمييز يعد ممارسة غير مقبولة على الاطلاق.

٤٢ - لقد شهد العامان الماضيان أحداثا جديدة هامة أولا إقامة مجتمع ديمقراطي غير عنصري في جنوب افريقيا وإجراء أول انتخابات متعددة الإثنيات في نيسان/ابريل ١٩٩٤ عقب توقيع الاتفاق المتعدد الأطراف في أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ الذي يعد حدثا تاريخيا في حد ذاته. إن وفد رومانيا ينتهز هذه المناسبة للاعراب عن ارتياحه لمشاركة ممثلي جنوب افريقيا من جديد في أعمال اللجنة الثالثة. ثانيا قررت لجنة حقوق الانسان في قرارها ١١/١٩٩٣ تسمية مقرر خاص معني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب والتعصب المرتبط بها ورومانيا تؤيد تماما هذا العمل نظرا لأنه لا يوجد في العالم مجتمع بمنأى عن هذه الظاهرة ذات الأسباب المختلفة والمعقدة والتي ترجع إلى نقص في الثقافة والاعلام وإلى الاختلافات الاجتماعية والاقتصادية الداخلية. ثالثا إن رومانيا تعتقد مثلها في ذلك مثل وفود أخرى أن تنفيذ برنامج العمل الخاص بالعقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري يجب أن يدور حول محور التعليم والتشريع الوطني. إن خبرة مركز حقوق الانسان التي تشيد رومانيا بالعمل الذي يضطلع به يمكن أن تكون ذات أهمية بالغة في هذا المجال. إن وفد رومانيا يؤيد اقتراح وفد الجزائر الرامي إلى إلغاء الجزء الأول من برنامج العمل الذي يشير إلى حالة تجاوزتها الأحداث.

٤٣ - إن رومانيا التي ترفض جميع مظاهر العنصرية والتمييز العنصري وغيرها من أشكال التعصب على يقين بأن كل مجتمع مدني ينبغي أن يجري مع أفراده حوارا مفتوحا على أساس الاحترام المتبادل والتسامح والتعليم واعتماد أحكام قانونية فعالة لتوجيه نشاطه في هذا المجال. إن رومانيا طرف في جميع الصكوك الهامة المتعلقة بحقوق الانسان كما أن دستورها (المادة ٢٠) ينص على أنه في حالة وجود خلافات بين القانون الداخلي وأحكام العهود والمعاهدات الدولية فإن هذه الأخيرة تسمو على القانون الداخلي.

٤٤ - وانتقل إلى الكلام في إطار البند ٩٤ فقال إن حق الشعوب في تقرير المصير معترف به في مختلف الصكوك الدولية وقد تأكد مؤخرا في النص الذي اعتمده بتوافق الآراء مؤتمر فيينا العالمي لحقوق الانسان. وترى رومانيا أن الحق في تقرير المصير مرتبط ارتباطا وثيقا بحقوق الانسان وبالقيم وبالعملية

(السيد كراباتو رينو، رومانيا)

الديمقراطية. إن هذا الحق يعطي الشعوب امكانية اختيار نظامها السياسي بحرية ومواصلة تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في حرية تامة. إن الحق في تقرير المصير الذي طبق في الماضي فيما يتعلق بحق شعوب الأقاليم الخاضعة للوصاية والمستعمرات في الاستقلال قد أصبح في الفترة التي تلت الحرب الباردة يعني بصورة متزايدة حق الشعوب في المشاركة بشكل ديمقراطي في تسيير شؤونها العامة وهو اتجاه تؤيده رومانيا.

٤٥ - إن الوفود يقع على عاتقها واجب أدبي هو تشجيع وتأييد عملية السلم الجارية في الشرق الأوسط وذلك في إطار الأمم المتحدة ودعم المجتمع الديمقراطي الجديد غير العنصري الموجود حاليا في جنوب افريقيا. ويجب بالتالي اعتماد نهج أكثر واقعية وبذل جميع الجهود لاستبعاد أية اشارة تجاوزتها الأحداث فيما يتعلق بجنوب افريقيا والشرق الأوسط من جميع القرارات التي سوف تقدم إلى اللجنة الثالثة.

٤٦ - السيد مورارو (جمهورية مولدوفا): تكلم في إطار البند ٩٤ من جدول الأعمال فقال فيما يتعلق بحماية واحترام حقوق الانسان إن الوقائع وحدها هي التي تبرهن على النوايا الحقيقية للحكومات. وهذا هو السبب في أن جمهورية مولدوفا تعمل جاهدة على تعديل تشريعاتها الداخلية لجعلها أكثر ملاءمة مع القواعد الدولية. وهي فضلا عن ذلك تتخذ التدابير اللازمة لضمان حقوق الأقليات الوطنية التي كاد بعضها يفقد هويته خلال السيطرة السوفياتية. وبموجب الدستور الجديد للبلد فإن المؤسسات الانسانية الموجودة في شرق البلد وجنوبها بوسعها الاستفادة عملا بالأحكام القانونية الواضحة والدقيقة التي اعتمدت في إطار القوانين الدستورية من قدر معين من التنظيم الاداري. إن إضفاء الطابع الديمقراطي على المجتمع وإقامة دولة القانون التي تضمن الاحترام الكامل لمختلف حقوق الانسان تعد كلها مسائل مرتبطة ارتباطا وثيقا بالحق في تقرير المصير. وهذا الحق يطبق على الشعوب بوصفها خاضعة للقانون الدولي وأي تفسير يرمي إلى جعل الحق في تقرير المصير مطابقا للحق في الانفصال لا أساس له من الصحة نظرا لأنه يتعارض مع أحكام الصكوك الدولية التي اعتمدت في هذا المجال.

٤٧ - إن الأنظمة الشمولية قد أثارت في أوروبا الوسطى والشرقية حزازات ومنازعات إثنية كانت أحيانا تعبيرا عن خصومات قديمة كما كانت تحظى بالتشجيع والتأييد من الخارج وهذه هي الحال بالنسبة للنزاع الذي وقع عام ١٩٩٢ في جمهورية مولدوفا والذي كان يهدف إلى إحياء واستمرار أوجه النفوذ الاستعمارية القديمة. وأضاف قائلا ان الاتجاهات الانفصالية التي ظهرت في الدول الجديدة المستقلة التي أصبحت أعضاء في الأمم المتحدة لا صلة لها بالتطلعات الطبيعية للشعوب الى تقرير المصير. ومحاولات الخلط بينها أو ايجاد هياكل مجتمعية أو إثنية أو وطنية موازية للهياكل الحكومية يتعارض مع الهدف المنشود كما يتسم بالخطورة فيما يتعلق بالاستقرار والأمن الاقليميين والعالميين.

(السيد مورارو، جمهورية مولدوفا)

٤٨ - وفضلا عن ذلك فإن ميثاق الأمم المتحدة يعرض تقرير المصير بوصفه مبدأ لا يجب أن يؤدي الى الإضرار بمبدأ الاستقلال والسلامة الاقليمية للدول. ويتعين عند النظر في هذه المشكلة أخذ الطابع الحقيقي للحركات الانفصالية وسماتها الأساسية في الاعتبار وهي السمات التي أشار اليها ممثل جمهورية مولدوفا استنادا الى الخبرة الناجمة عن الحالة في الجزء الشرقي من هذا البلد. أولا أن هذه الحركات الانفصالية تتسم بتطرف سياسي كما أنها تركز على أيديولوجيات الاستبعاد مع اخضاع العنصر الإثني لأغراض سياسية. ثانيا إنها تطالب بتقرير المصير بغية التمتع بالشرعية لدى الرأي العام الدولي. وفي حالة جمهورية مولدوفا فإن أكثر الحجج التي يستند اليها هي وجوب احترام حقوق الأقلية اللغوية في حين أن غالبية هذه الأقلية اللغوية التي تعيش في بقية البلد لم تكن لها مطلقا أية مطالب من هذا النوع. وهذا في الواقع هو ما أكدته البعثات التي أرسلت الى جمهورية مولدوفا من قبل الأمم المتحدة ومؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا. ثالثا أن الانتهاكات الخطيرة لحقوق الانسان التي شهدتها المناطق التي يسيطر عليها الانفصاليون قد أدت الى وجود آلاف اللاجئين والى حظر حرية التعبير والى الاحتجاز غير المشروع للمعارضين وإن كانوا من محض الخيال. إن السلطات غير المشروعة قد اضافت الى قائمة الانتهاكات التي ترتكبها حظر دراسة اللغة الأم على أساس كتابتها بالحروف اللاتينية.

٤٩ - وقال إنه يتعين على الدول الأعضاء مضاعفة الجهود كما يتعين على الأمم المتحدة اتخاذ موقف حازم فيما يتعلق بمضمون وتعريف ومدى ومجال تطبيق مبدأ تقرير المصير حتى يكف البعض عن الاستناد اليه، كما حدث أكثر من مرة، لانتهاك القانون الدولي.

٥٠ - السيد محمود (باكستان): قال أنه حتى في حالة اعتبار القرن العشرين قرن تقرير المصير الذي شهد تشكيل جميع الدول التي أصبحت أعضاء في الأمم المتحدة فإنه ما زالت هناك أمثلة سلبية تتعلق بعدم التمتع بهذا الحق نتيجة للاحتلال أو السيطرة الأجنبيين. وهذه هي الحال في البوسنة والهرسك وفي اذربيجان وفي كشمير.

٥١ - إن شعب جامو وكشمير الذي سارعت الأمم المتحدة الى الاعتراف بحقه في تقرير المصير لم يتسن له حتى الآن ممارسة هذا الحق. وذلك على الرغم من أن نهرو رئيس الوزراء الهندي في الفترة التي شهدت تقسيم شبه القارة التي تضم الهند وباكستان قد أعلن بوضوح أنه في حالة وقوع خلاف فيما يتعلق بانتماء إحدى الولايات الى المجموعة الاقليمية الهندية أو الباكستانية يتعين اتاحة الفرصة لسكان هذه الولاية للاعراب عن رأيهم فيما يتعلق بانتمائهم.

٥٢ - لقد اُعترف صراحة في العديد من قرارات مجلس الأمن بحق شعب كشمير في تقرير المصير. ورأى المجلـــس أن مسألة هذه الولاية يجب أن تتقرر بواسطة الشعب ذاته عن طريق استفتاء يتم في

(السيد محمود، باكستان)

ظروف سليمة. ونظرا لأن هذا القرار الصادر عن مجلس الأمن قد قبلته كل من الهند وباكستان فإنه يمثل اتفاقا دوليا يتسم بقوة الزامية.

٥٣ - إن قرارات مجلس الأمن تشكل الأساس الوحيد للاتفاق على حل النزاع المتعلق بكشمير. ولكن هذه القرارات لم تتبعها في أي وقت من الأوقات خطة لتسوية المسألة. لقد عملت الهند بجميع الوسائل الممكنة على منع سكان كشمير من ممارسة حقهم في تقرير المصير الذي اعترف به مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. وان كان هذا لا ينتقص شيئا من سلامة الطابع الملزم للقرارات المشار اليها بالنسبة لجميع الأطراف أي الهند وباكستان والأمم المتحدة. إن إلغاء هذه القرارات يقتضي أن يتخذ مجلس الأمن قرارا جديدا ينص على ذلك. لأن الحق في تقرير المصير غير قابل للتقادم وتجب ممارسته ممارسة تامة.

٥٤ - إن الهند ترى أن سكان كشمير قد مارسوا حقهم في تقرير المصير في إطار "الانتخابات" التي أجريت في هذه الولاية. ولكن هذه الانتخابات قد زورت وأعلن مجلس الأمن أن التدابير التي اتخذتها الهند من جانب واحد مثل عقد الجمعية التأسيسية المزعومة التي قررت ضم كشمير الى الهند لا يمكن أن يعد نقطة انطلاق لتحديد الوضع الدولي للولاية أو الغاء مبدأ الاستفتاء. وفي عام ١٩٧٢ اقتصر اتفاق سيملا على القول بأن التسوية النهائية لمسألة جامو وكشمير يجب أن تتم عن طريق المفاوضات الثنائية بين الهند وباكستان وهي الطريقة التي استخدمتها البلدان لفترة طويلة. وقد أكد الاتفاق المشار اليه مرة أخرى التزامات الدولتين إزاء ميثاق الأمم المتحدة التي تنص على وجوب تطبيقهما لقرارات مجلس الأمن وبالتالي الاستناد في أي اتفاق الى مبدأ تقرير المصير.

٥٥ - إن كشمير لم تكن في أي وقت من الأوقات جزءا من الهند. ووصفها بأنها الولاية الوحيدة ذات الأغلبية المسلمة في الهند لا أساس له من الصحة على الصعيد القانوني كما أنه يُعد تناقضا في الألفاظ. ونظرا لأن الأمر يتعلق بمنطقة ذات أغلبية مسلمة فقد كان يتعين وفقا لمبدأ التقسيم أن تصبح جزءا من باكستان. إن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وإعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الأمم المتحدة وقرار الجمعية العامة ٢٦٤٩ (د - ٢٥) تأكد شرعية الكفاح الذي تخوضه الشعوب الخاضعة للسيطرة الاستعمارية أو الأجنبية بغية التمتع بحقها في تقرير المصير بجميع الوسائل التي في حوزتها وهي الشرعية التي أكدها فضلا عن ذلك الاعلان الذي تمخض عنه المؤتمر العالمي لحقوق الانسان المعقود في فيينا عام ١٩٩٣.

٥٦ - وقال إن الهند في محاولتها حمل العالم على الاعتقاد بأن شعب كشمير شعب ارهابي وهو في واقع الأمر شعب أعزل تلجأ إلى حيلة استعمارية بائدة. وتحت ستار حالة الطوارئ أصبح الآن في وسع أكبر قوة احتلال في التاريخ الاستعماري القيام دون رادع أو عقوبة بأعمال القمع والقتل والتعذيب والانتهاكات. إن

(السيد محمود، باكستان)

خط المراقبة في كشمير قد زرعت فيه الألغام ويحرسه الجيش الهندي بمعدل ٩٠٠ جندي في الكيلومتر الواحد مما يجعله متعذر العبور. إن وزير خارجية باكستان قد اقترح في ٣ تشرين الأول/اكتوبر أمام مجلس الأمن زيادة عدد مراقبي الأمم المتحدة في الهند وباكستان من ٣٥ إلى ٢٠٠ مراقب والسماح لهم بإجراء دوريات على جانبي خط المراقبة. وإذا كانت الهند تريد أن يتحقق المجتمع الدولي من صحة أقوالها المتعلقة بتدخل باكستان في كشمير فإن هذا الاقتراح ينبغي أن يحظى بموافقتها.

٥٧ - والواقع أن استراتيجية الهند في كشمير تتسم بالبساطة والوحشية في آن واحد. وهي تتمثل في سحق حركة تحرير كشمير قبل فرض "عملية سياسية" مسرحية. إن العالم لم يعد بوسعه نتيجة لمنظمة العفو الدولية وغيرها من المنظمات الأخرى أن يتجاهل الانتهاكات المنتظمة لحقوق الانسان التي تمارسها الهند في كشمير: أعمال التعذيب والاغتصابات وعمليات القتل التعسفية وحرق القرى تحت شعار تدابير القمع الجماعية التي تتخذ ضد أشخاص يُشك في أنهم أيدوا المجاهدين. إن العالم لم يعرب عن أي رد فعل عملي إزاء ما يجري في كشمير. وفي بداية العام شعرت الهند بأن الدول الكبرى تحدوها الرغبة في تحقيق الأرباح التجارية قد أصبحت على استعداد للتغاضي عن الأعمال الوحشية التي تمارسها الهند في المنطقة وقد حملها هذا الموقف على زيادة أعمال القمع في كشمير. بل لقد اتخذت موقفا عدائيا إزاء باكستان. وهدد رئيس وزراء الهند بإرسال قوات للاستيلاء على أزاد كشمير كما هدد الساسة والجنرالات الهنود بالقيام بهجمات على الجانب الأخر من خط المراقبة.

٥٨ - إن جميع سكان كشمير الذين يواصلون خلافا لما تؤكده الحكومة الهندية الكفاح دون هوادة يطالبون الهند بمنحهم حريتهم. وفي أعقاب ٥ سنوات من القمع الوحشي العنيف يتعين على الهند الآن إزاء هذه المشكلة المعقدة الاعتراف في أقرب وقت ممكن بأن النزاع المتعلق بكشمير لا يمكن أن يحل بالقوة. إن العالم يجب ألا يترك الهند تمارس عملية إبادة الأجناس في كشمير. إن عودة السلم في كشمير تقتضي في نظر الوفد الباكستاني التصدي في آن واحد لثلاثة جوانب لهذه المسألة. أولا يجب الحد من التوترات وتفادي الحرب بين الهند وباكستان وهي الحرب التي قد تترتب عليها نتائج وخيمة. والاقتراح الباكستاني بزيادة عدد المراقبين التابعين للأمم المتحدة على طول خط المراقبة إنما يرمي الى تحقيق هذا الهدف. ثانيا وهو أمر بالغ الأهمية يجب حمل الهند على التخلي عن استخدام القوة لحل أزمة كشمير. إن وفد باكستان يشيد بإفراج الهند عن كبار قادة كشمير ومن بينهم شابير شاه وهو نيلسون مانديلا كشمير الذي ظل في سجون الهند اكثر من ٢٠ عاما. ويرجى أن تفرج الهند عن جميع المعتقلين السياسيين وتأذن للمنظمات الدولية المعنية بحقوق الانسان بالتوجه الى كشمير وأن تقوم بإلغاء التشريع الاستثنائي البالغ القسوة الذي تفرضه على هذه الولاية وأن تسحب جيش الاحتلال الهندي من كشمير. إن المجتمع الدولي يجب أن يستخدم نفوذه لتحسين حالة حقوق الانسان في هذا الجزء من العالم. ثالثا إن باكستان ترى وجوب البدء في مفاوضات صادقة وبناءه لتسوية النزاع في كشمير في أقرب وقت ممكن. إن الهند يجب أن تفهم أن أي حل يجب أن يقوم على أساس الإرادة الحرة للسكان.

(السيد محمود، باكستان)

٥٩ - إن باكستان على استعداد لاستئناف المفاوضات الثنائية مع الهند. وهي تشكر الأمين العام على اقتراحه القيام بمساعيه الحميدة في الهند وباكستان وتأمل في أن يتسنى له المشاركة في المفاوضات بين البلدين وأن تتابع الأمم المتحدة سير هذه المفاوضات نظرا لأن من المهم إلى أبعد الحدود التوصل الى تسوية لا تعرض للخطر الأمن الدولي ولا تتعارض مع العدالة أي التوصل إلى سلم لا يتحقق بأي ثمن.

٦٠ - السيد ماتسيك (كرواتيا): ذكّر بأن مناهضة العنصرية والتمييز العنصري قد شهدت خلال السنوات الأخيرة العديد من التقلبات. وتجدر الإشارة ضمن نجاحات هذه المناهضة إلى قيام حكومة ديمقراطية متعددة الإثنيات في جنوب افريقيا تُعد ثمرة الانتصار على الفصل العنصري الذي يمثل مظهرا من أكثر مظاهر العنصرية بشاعة. إن جمهورية كرواتيا تتمنى للمسؤولين الشجعان الذين أطاحوا بالفصل العنصري النجاح في إقامة دولة تُحترم فيها حقوق الإنسان احتراما كاملا.

٦١ - بيد أن المعركة ضد العنصرية والتمييز العنصري قد عانت من فشل خطير في يوغوسلافيا السابقة ورواندا. إن "عملية التطهير الإثني" التي تمارسها القوات الصربية في كرواتيا والبوسنة والهرسك قد أدت الى مصرع العديد من الكرواتيين وغيرهم من غير الصرب أو إرغامهم على النزوح في حوالي ثلث إقليم كرواتيا كما أدت الى مصرع أو نزوح المسلمين والكروات في حوالي ثلثي إقليم البوسنة والهرسك وهو ما يشكل في الواقع عملية لإبادة الأجناس. وتجدر بالملاحظة أن تعبير "التطهير الإثني" الذي اخترعه القادة الصرب لوصف سياستهم البشعة قد أصبح تعبيرا مريحا يتلفظ به أولئك الذين يعملون على تفادي تحمل المسؤولية عن أعمالهم وفقا لما نصت عليه اتفاقية منع جريمة إبادة الأجناس والمعاقبة عليها.

٦٢ - إن ممارسات إبادة الأجناس التي تشهدها الآن كرواتيا والبوسنة ورواندا تبرهن على وجوب إجراء تحليل دقيق لفاعلية الآليات المتعلقة بحقوق الإنسان النافذة المفعول حاليا وبخاصة في مجال التمييز العنصري ووضع صكوك جديدة لوضع حد لهذه الممارسات بسرعة وفاعلية أكبر. والواقع أن إنشاء محكمة جنائية دولية فيما يتعلق بيوغوسلافيا السابقة يُعد تدبيرا إيجابيا. إن كرواتيا تنوي التعاون مع هذه المحكمة وترى أنه يتعين إنشاء محكمة أخرى بشأن رواندا وإن كانت تخشى أن يؤدي قرار السلطات الصربية وسلطات الجبل الأسود بعدم التعاون مع المحكمة المشار إليها إلى عرقلة أعمالها. وفضلا عن ذلك فإن من المهم معاقبة مجرمي الحرب وكذلك مساعدة اللاجئين والأشخاص النازحين في العودة إلى ديارهم واستعادة ممتلكاتهم. وإذا لم يتم ذلك فإن هؤلاء الضحايا لن يشعروا مطلقا بأن العدالة قد عملت على إنصافهم.

٦٣ - وفيما يتعلق بحق الشعوب في تقرير المصير فإن كرواتيا ترى أنه حق أساسي من حقوق الإنسان وأن ممارسته قد أدت إلى حصولها هي نفسها على الاستقلال والحصول على المكان الذي تستحقه في المجتمع الدولي. وهي تشيد أيضا بأن هذا الحق قد مارسته العديد من الدول التي كانت تخضع في الماضي

(السيد ماتسيك، كرواتيا)

للسيطرة الاستعمارية أو الأجنبية أو لاحتلال إحدى الدول الكبرى. ولكن كرواتيا تشجب بشدة المحاولات التي تُبذل لممارسة هذا الحق لتبرير العدوان المسلح وحيازة الأراضي بالقوة وكذلك سياسة إبادة الأجناس كما يفعل الصرب لتبرير احتلالهم لبعض أجزاء إقليم جمهورية كرواتيا. إن كرواتيا لا تضم سوى ٢٠٠ الف من الصرب وهم يمثلون فقط ٤ في المائة تقريبا من مجموع السكان. وقد جرى الحديث على الرغم من ذلك عن إدماج ٧٠ في المائة من الإقليم الكرواتي في صربيا الكبرى بغية السماح لهؤلاء الصرب المقيمين في كرواتيا بممارسة حقهم في تقرير المصير.

٦٤ - وفضلا عن ذلك فإن الصرب قد حاولوا تقسيم أراضي كرواتيا الى عدة أجزاء غير متاخمة ومعزولة اقتصاديا، لإيجاد وضع يحول دون ممارسة السكان الكروات ممارسة فعلية لحقهم في تقرير المصير. إن العدوان الصربي قد أدى الى احتلال أكثر من ربع إقليم كرواتيا. ويجب أيضا الإشارة الى أن الأجزاء الكرواتية التي تضم غالبية من الصرب، تضم أيضا ٣٨ في المائة من الكروات وغيرهم من الأجناس الأخرى وأن من حقهم أيضا اختيار مصيرهم بحرية. إن الإقليم المشار اليه ظل كرواتيا لأكثر من ألف سنة كما أنه يُعد جزءا من أراضي جمهورية كرواتيا المعترف بها دوليا. وفضلا عن ذلك فإن المسؤولين الصرب يطالبون بحق تقرير المصير بالنسبة للأقلية الصربية في كرواتيا ولكنهم يرفضون الاعتراف بهذا الحق لأكثر من مليوني الباني في كوسوفو يمثلون ٩٠ في المائة من سكان هذا الإقليم دون الإشارة الى مئات الآلاف من الهنغاريين والكروات وغيرهم الذين يعيشون في فوافودين أو المسلمين الموجودين في سانديباك.

٦٥ - لقد منحت جمهورية كرواتيا الحكم الذاتي المحلي للمناطق ذات الأغلبية الصربية والاستقلال الذاتي الثقافي للصرب الذين يشكلون نسبة كبيرة من السكان خارج هذه المناطق. إن مستوى الحكم الذاتي وضمانات احترام حقوق الانسان الواردة في دستور كرواتيا تسمو على القواعد النافذة بشكل عام في بلدان أوروبية أخرى. والواقع أن طريقة ممارسة الحق في تقرير المصير قد تختلف وفقا للظروف. وإن كان يتعين تحديدها في إطار احترام حقوق الإنسان لا عن طريق الاعتراف بوضع نابع من استعمال القوة.

٦٦ - إن كرواتيا على استعداد لمنح الحكم الذاتي للأقاليم الكرواتية التي كان الصرب يشكلون أغلبية فيها قبل الحرب لا لمجموع الأراضي المحتلة بما فيها تلك التي كان الكروات أغلبية فيها قبل الحرب لأن هذا يعني مكافأة العدوان وممارسات إبادة الأجناس التي كانت هذه الأقاليم مسرحا لها. وفضلا عن ذلك فإن كرواتيا تحرص على أن تتمتع الأقلية الكرواتية الموجودة في صربيا بنفس هذه الحقوق التي سوف تمنحها كرواتيا للأقلية الصربية الموجودة بها. ولذلك فإنها تأسف لما أعلنه وزير الأقليات مؤخرا في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية المزعومة (صربيا والجبل الأسود) من أن الكروات الذين يعيشون في هذه الجمهورية لا يتمتعون بمركز الأقلية، إن هذا الإعلان لن ييسر التوصل إلى تسوية على أساس المفاوضات للأزمة التي تمر بها المنطقة.

٦٧ - السيدة ليدز (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن وجود وفد جنوب افريقيا يبرهن أن بالإمكان إجراء تغيير سلمي حتى عندما تكون الحالة بالغة الصعوبة. إن وفد الولايات المتحدة يرى رأي الوفد الجزائري وغيره من الوفود القائل بأن مركز حقوق الإنسان ينبغي أن يعيد النظر في أقرب وقت ممكن في برنامج عمل العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري في ضوء الأحداث التي جرت مؤخرا في جنوب افريقيا وغيرها. إن العقد المشار اليه يدعو الى القضاء على العنصرية لا الى دراستها. ويتعين على الأمم المتحدة في مناهضتها لآفة العنصرية والتمييز العنصري أن تركز جهودها على وضع برنامج للتدريب النظري والعملي من أجل الشباب.

٦٨ - وأعلنت ممثلة الولايات المتحدة أن مجلس الشيوخ قد وافق في حزيران/يونيه ١٩٩٤ على التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. وسوف تودع الولايات المتحدة صك التصديق خلال فترة وجيزة لدى الأمم المتحدة. إن الولايات المتحدة وقد أصبحت طرفا في هذه الاتفاقية الهامة تبرهن على تصميمها على وضع حد لجميع مظاهر العنصرية. إن المجتمع الأمريكي وهو متعدد الأجناس قد حصل على نظام ضمانات دستورية يمكن أن تعد نموذجا يحتذى لحماية الحقوق الأساسية للأفراد أيا كان العنصر الذي ينتمون اليه.

٦٩ - لقد عملت العديد من الحكومات الأمريكية المتتالية وبخاصة الشجاعة والحصافة التي يتمتع بها المسؤولون الاسرائيليون والعرب على وضع الشرق الأوسط على طريق السلم الدائم. إن اسرائيل والأردن قد أعلنتا اليوم أنهما أحرزتا تقدما على طريق تسوية المسائل المتعلقة بالحدود وتقسيم المياه.

٧٠ - وانتقلت ممثلة الولايات المتحدة الى البند ٩٤ من جدول الأعمال فلاحظت أنه لم يعد بالامكان الاقتصار على قرار مفكك تتعلق العديد من فقراته بمناطق من العالم لا علاقة بينها. لقد حان الوقت لتعديل الإشارات الخاصة بالشرق الأوسط المتضمنة في القرارات التي قد تصيغها اللجنة لملائمتها مع الحقيقة وحتى يتسنى اعتماد نصوص متوازنة وبناءة بتوافق الآراء. إن الأمر يتعلق بموثوقية الأمم المتحدة لدى الأطراف التي تجري حاليا مفاوضات جدية بشأن المسائل التي ما زالت تشيع الفرقة بينها. إن وفد الولايات المتحدة لا يمكن أن يقبل قرارا للجمعية العامة لا يأخذ في الاعتبار النتائج المحتملة للمفاوضات المتعلقة بالشرق الأوسط. إن المناقشة المكرسة لهذه المسألة يجب أن تدعم عملية السلم في الشرق الأوسط الجاري بصددها التفاوض الآن وألا تعرقلها.

٧١ - إن جميع الوفود ينبغي أن تقر بالأهمية التاريخية لإعلان المبادئ المتعلق بترتيبات الحكم الذاتي المؤقت الذي وقّعه المسؤولون الاسرائيليون والفلسطينيون. ولا ينبغي أن تحول العادات القديمة التي دأبت عليها اللجنة الثالثة دون أخذ الحقائق الجديدة في الاعتبار وصياغة نص يؤيد الجهود التي يبذلها الأطراف لتسوية الخلافات القائمة بينهم في ظل روح من الاحترام والتعاون.

٧٢ - السيدة ورزازي (المغرب): وجهت الكلمة الى وفد أوكرانيا بخصوص نص الإعلان المتعلق بحقوق الشعوب الأصلية الذي كان يعتقد أن صياغته لم تتم بعد نتيجة بطء أعمال اللجنة الفرعية لمكافحة جميع أشكال التمييز العنصري وحماية الأقليات، فقالت إن الاعلان اعتمد عام ١٩٩٤ عقب سنوات طويلة من العمل المتواصل وأن أكثر من ٧٠٠ ممثل عن الشعوب الأصلية و ٨٠ مراقبا قد اشتركوا في أعمال الفريق العامل المكلف بصياغة هذا الإعلان.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٣٠